

دليل الطالب على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل

يسن لذي شهوة لا يخاف الزنى ويجب على من يخافه ويباح لمن لا شهوة له ويحرم بدار الحرب لغير ضرورة ويسن نكاح ذات الدين الولود البكر الحسيبة الأجنبية ويجب غص البصر عن كل ما حرم الله تعالى فلا ينظر إلا ما ورد الشرع بجوازه والنظر ثمانية أقسام : الأول : نظر الرجل البالغ للحررة البالغة الأجنبية لغير حاجة فلا يجوز نظر شيء منها حتى شعرها المتصل الثاني : نظره لمن لا تشتهى : كعجوز وقبيحة فيجوز لوجهها خاصة الثالث : نظره للشهادة عليها أو لمعاملتها فيجوز لوجهها وكذا لكفيها للحاجة الرابع : نظره لحررة بالغة يخطبها فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم الخامس : نظره إلى ذوات محارمه ولبنات تسع أو أمة لا يملكها أو يملك بعضها أو كان لا شهرة له : كعنين وكبير أو كان مميزا وله شهوة أو كان رقيقا غير مبعض ومشترك ونظر لسيدته فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم والرأس والساق السادس : نظره للمداواة فيجرز للمواضع التي يحتاج إليها السابع : نظره لأمتة المحرمة ولحررة مميزة دون تسع ونظر المرأة للمرأة وللرجل الأجنبي ونظر المميز الذي لا شهوة له للمرأة ونظر الرجل للرجل ولو أمرد يجوز إلى ما عدا ما بين السرة والركبة الثامن : نظره لزوجته وأمتة المباحة له ولو لشهوة ونظر من دون سبع فيجوز لكل نظر جميع بدن الآخر يسن لذي شهوة لا يخاف الزنى ويجب على من يخافه ويباح لمن لا شهوة له ويحرم بدار الحرب لغير ضرورة ويسن نكاح ذات الدين الولود البكر الحسيبة الأجنبية ويجب غص البصر عن كل ما حرم الله تعالى فلا ينظر إلا ما ورد الشرع بجوازه والنظر ثمانية أقسام : الأول : نظر الرجل البالغ للحررة البالغة الأجنبية لغير حاجة فلا يجوز نظر شيء منها حتى شعرها المتصل الثاني : نظره لمن لا تشتهى : كعجوز وقبيحة فيجوز لوجهها خاصة الثالث : نظره للشهادة عليها أو لمعاملتها فيجوز لوجهها وكذا لكفيها للحاجة الرابع : نظره لحررة بالغة يخطبها فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم الخامس : نظره إلى ذوات محارمه ولبنات تسع أو أمة لا يملكها أو يملك بعضها أو كان لا شهرة له : كعنين وكبير أو كان مميزا وله شهوة أو كان رقيقا غير مبعض ومشترك ونظر لسيدته فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم والرأس والساق السادس : نظره للمداواة فيجرز للمواضع التي يحتاج إليها السابع : نظره لأمتة المحرمة ولحررة مميزة دون تسع ونظر المرأة للمرأة وللرجل الأجنبي ونظر المميز الذي لا شهوة له للمرأة ونظر الرجل للرجل ولو أمرد يجوز إلى ما عدا ما بين السرة والركبة الثامن : نظره لزوجته وأمتة المباحة له ولو لشهوة ونظر من دون سبع فيجوز لكل نظر جميع بدن الآخر